بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

وقف

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي ألف أنيق تشابيه بديع البيان وعقد لؤلؤ ابسا ابيان العاني في جيد الزمان والسبع غرائب الآيه على النفوس الشريفه وابدع بدايع نغايه للدريه والوبريه والصلوة على محمد صاحب المعجزه الباهره وعلى آله واصحابه الصحاب للكرامات المتواتره وبعد فان جدار العلوم بالتعظيم واجدر في منافع التعليم هو علم البيان الكاشف عن تلك مزاريب البغا وحقايق التنزيل الكافل للاطلاع على اسرار البلاغه ودقايق التاويل وان الشرح المطلق لكتاب التلخيص والمعوّل عليه بين الاياة والتنصيص هو مركب هذا الفن الافضل المتاخرين والكمل المتاخرين مولانا سعد الملة والدين العابر بالفضل المتين والفضل المبين شرح يشرح صدور الشارحين في مقاصده ويفرح قلوب القارئين عن لبوابه فراصده اذا لم يجد منفذه في الاستكمال على درر هذا الفن وفرايده والكشف عن وجوه مستوراته وخرايده والاحتواء على اسرار المتدبرين والانظار الاعلى نتايج افكار المتاخرين وقد شاهدت انه قد وقع تعقب من بعض المتصدين للتحشيه وتعسف من تزيف

تزييف مراده وتخطيه منصرف الهمه في ايام الاشتغال بتفريغ الذمه عما شغل بها من وجوب التدريس والتحرير والاشتغال بتلبيغ الهمه من ظلمات التقليد الى انوار التحرير الى التفكير في المواضع التي زلت فيها اقدامهم والله يتولى المواضع التي كلت فيها افهامهم فتهيات عالم يتبنه له عامة المعاصرين وتحققت عالم يتحقه خاصة المتاخرين لكن يورث المقال كلا ولا لا ويصحب البال ضيقا وهلا لا اني ارى كثيرا من علماء الزمان المتصفين بغزارة الشان في علم البيان يركبون في تقليد الاوايل على الشطط ويرتكبون دون المناضلة عن الخطط ويتحجبون ان يقدم العقول دقيقة ويحامون ان يذكر الافكار حقيقة ولم تبقت عند اقدام العقول لطيفة ولا حقيقة الا ارتوى آذان ذوي الابصار ويسيلون لغاتا وغضا في قلوبهم من فنا الاسم اسم رمضا والى حروب كثيرا من الامور فجرمت بان النفاق هو الصار على الصدور والوفاق ما الجوزه الغدر وان الناس لئام حسدة فسوء ان نفس اباها حسية لهم معذورون ان ذهم قد مجبورون وعليه مجبولون فلولا جبر جبلتهم لطالبناهم على موجب عقلهم ولولا جبور قرون عن بعدوهن لخاطبناهم والى نظر بالبال من اثار عالم يحرز الافضال والاشبال ومن لطايف يزيد تفتح للاستماع اذان العقول ونفايس درر تنهتك للتفتيش قبول العقول فاقليته لما فيه قواعد الفرق في الانظار وعلاحظه حضرة الخزانه للافاضة على من يجمع علوم الادبه والعالمين ومرجع جميع الطرايق والعالمين محيي مدارس العلوم ومعالمها ومدري ديار الفترة ومظانها وهو المالك السلطان الذي لا يضاهيه الا الذين هم على مرطبا الرشد راكبون وعن نسج عناكب العنا وناكبون فالمقدار يرتقي العلما بعلو

قيل ان الشارح المحقق قدس سره كان يكتب هذا الكتاب على ظهر الاوراق التي كان يكتب عليها حواشي المطول وشرح التلخيص وكان يكتب على ظهر كل ورقة ورقتين

هاجه مرحضيض الجهالة الى ذروة الاجتباء واسبول الغواية على نزهة المنزه
في سبيل الجهاء واهتدى المغواة مرخطاياه الفح الى سبيل الرشاد
ولاحت مرهزته نوالح السعادة الابدية فوفاحت مرائحة روايح
العناية السرمدية فخاطب مرحضرة عروة قلبه الرقة الاستعداد
وطولى اليد درك فضلها فضلها غرالاسندراك ولغة خصته بما نع
بخصائص الابقطع بعدآ بجالها يخطى التخديد اوتصعده بصفات يارع حاطته
كما انها طاق التعديد منها التعنى بحقايق العلوم والمعارف والتحق بخلايل
الصفات لدى الجرا صل المعوارف ومنها اصلاح النفوس والجام الجهام
الرث ومنها الى سبيل السداد ومنها خوف الوعيد واستعقاب
البعيد وقصر الامل وحصر الكرى فى حرز العمل ومنها درك الحاجة والمصالح
وترك الفاسد والاخذ بالصالح حكم تكرين فيها العبارات حين مالك يد
بالعبرات عترات له الوعظ التعقيب نزهة الحرات ولقد فاق على
افلاطون ابن ماجة فى المختصرات افى فاز بن جاز بكن ملك
الكابن فى الملتقطات الواحد الله عترانه رفعت رفيع الدرجات
سلت فطرته فاجهة مختبات جميل الخلات طيبت جاة الطيب الاثر
طيب اسرائيب الخوات ومزاانه الخلق الاخلق باحلام اصحاب الدنيا
والدين والعطوف الاشفق لعلما افرق السليمين ومنها انه الموصوف
بالاقدام حين يحجم الابطال وهو تثبيت الله اقدام لدى الاهوال الوثوق
بعصمة ماسه فى كل الاحوال عاذ على امتثال امراسه بيع ورضاية وجاز مابان
حتف كل امرء لا يجرى الابقدر روحه وقضاية اذ اذا جاء نفسا ماخطا ما اسه
بغيبا ان لا يلجئون بجبكه ولا الاحام عترة ولا الموس لمرابة الجراحات فاذ ذروة
الافلاك جنوحا لمرة الصفات نادا نفاذ الجرية اخلق الكفار ارتدت
على ادبارها حسى مرها اليوم ترمرا اباء فيرا فيرا فيرا نفوس الناس ذنابات

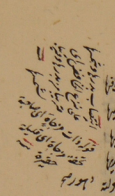

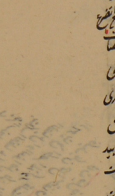

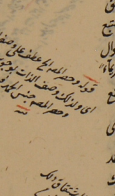

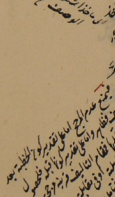

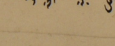

ثابت وجاست جامع الالطاف برجوح الروح فرحانا بفوح المسك فوا
ايزاما معنائه فوقنا لعلى شمس منيرا راية كالشمس فولوا حمد معطيا
يوارى سوءة المجور يوارى زيها الفلك قريبا بعد قربا شمها فيا
اليه الشوط والعود لديه العفو الطفل الذات ذات زجاجة علم مقدار صبرها
وهو سلطان الحارى والمغارب محمد محمد المآرب لازالت ولته
مقبولة ومساعدة وشهور شوكته بالجلد شاهدة والى الله نطمح
فى اجابة برجاء مرينظر فى صحايف هذه الاوراق بعين العدل والانصاف
ويسلك مسلك السداد ويترك نهج الاعتساف لعلح يقظ الى
الاعتراف بانى اغالعيت عاقبا بعد ان قضيت فرهفة البيان وطرى
با نغام امعان ارتاد على نظرى وانى لست برا الجاهلين فى محاسن
الاعتبارات والذاهبين عرابراد لطايف العبارات واسه والى العابد
والاعابد وعلى نحو الظمو والاناءة موسى ونعم الوكيل قوله واسا سه للذات
الواجب الوجود المستحق جميع المحامد فرجع محمده وهى بمعنى الحمد واسع يستحق
جميع المحامد بمعنى ان جميعها راجعة اليه بالاضافة فهو بوجوب الوجود المستحق
للاتصاف بسايرصفات الكمال المنفرع عليها مايترآى لغيره من الكمال والجلال
ولذلك صفات ذاته بوجوب الوجود قبل وصفها بالاستحقاق المحامد راجعا
الى وجه وجيه باستحقاق المحامد كما سنفصل وحصر المصنف حسن الخطبة فى نوع
حيث قال الحمد سه ولم يقل احمد اسه واكتفى قوله ولذلم يقل الحمد لله الخ الحامد
ولكون اسه الاسم الذات الموجب الوجود المستحق لجميع المحامد اورد فى مقام الحمد
لبتيح ذلك الاسم الاله على الاستحقاق فتيح جميع المحامد لان تعليق الحمد بذلك
الاسم عترله تعليقه بوصف المسمى بجميع الصفات فلا مرء فيه فقد ظفر
ذلك الوصف استحقاق الحمد كما يفيدها تعليقه بذلك الوصف وقوله
الاطلاق عرخصوصية ومنصف بفيد العموم حمد رفع الرجيم جارح لهارة

انه يستحق جميع المحامد ولا يتناهى استحقاق محمدة دون محمدة ولم يرد فيه
ما يدل على بعض الصفات بان قال الحمد لله الواحد او الخالق او ما اشبه ذلك من
استحقاقه الحمد بوصف دون وصف لان تعليق الحمد بذلك الوصف
بواسطة لام المختص يشعر باختصاص العلة باخذ استحقاق ذلك الوصف
فيدل على ان ما يستحق منه وصف آخر لا يكون عليه الاستحقاق الحمد وليس
كذلك مظهر الاول في البعد رتان يقال رشد او فيه او نحو هما
بل قوله لله هو في قوله لله هو عام يختص اصل الاستحقاق الى وان ما ذكره
بعضهم من ان لفظ الاختصاص عليه يرفع هذه المفارقة لان التعليق انما
يفيده عليه المأخذ الاختصار العلية في المأخذ انما يتم اذا كان تعليق
الحمد بذلك الوصف جاريا مجرى اللام المختصة بمثل ان يقال استحقاق الحمد
او نحوه كالايتي قوله بل انما تعرض للانعام اشارة الى جواب سؤال
مقدر تكمل تقريره على وجهين بناء على امكان حمل المعلل على استحقاق
الذات مع الحمل على مجرد استحقاق الفعل نفسه او مع جهة ما وعلى استحقاقها
لا الاجل عالم الربوبية والفواضل احدهما ان تعليق الحمد بذلك الوصف
الماثل على استحقاق الذات دائما مذكر هناك ما يدل على ان جهة
غير الذات وقد ذكره ههنا بقوله على انعم لان ذلك يدل على ان جهة
استحقاق الحمد هي صفة الانعام للظرفية وثانيهما ان تعليقه بذلك الاسم
الماثل يدل على استحقاق الحمد بجميع الصفات اذا لم يذكر هناك ما يدل على الاختصاص
ببعضها وقد ذكره ههنا بقوله على ذلك لانه يدل على ان جهة الاستحقاق
ليست جميع الصفات بل صفة الانعام وبهذا الوجه نسب بقوله اولا ولما
لم يقل الحمد للخالق البارئ الوجه الاول نسب بقوله فيما بعد تنبيه على تحقق
الاستحقاق غير كاف طلبه عليه وتقريره الجواب عن الوجه الاول ان يقال
انما تعرض للانعام بان جعله جهة ما استحقاق الحمد بعد الدلالة على استحقاق

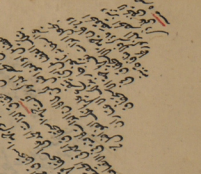

استحقاق الذات لانه نفسها على انه لو كان المقصد الى تعليقه بالوصف
فقط كان الظاهر في العبارة ان يقال الحمد لمن انعم او لمن هو فياض اعدل
عليها الى تعليقه باسم الذات على طريقة تعليقه باسم الصفة فقد اومى الى ان
الذات بقدر ما هو فياض كاملة في صفاتها الكمالية مرغوب اليه بالحمد جهة لاتحاق
الحمد بها لما جعل الانعام بعد الدلالة جهة لاستحقاق وحصل التنبيه
على تحقق الاستحقاق قدر المذكورين وعرف القاضي ان يقال انما تعرض
للانعام بان جعله جهة الاستحقاق بعد الدلالة على استحقاق الذات
يجمع المحامد لاجل صفاتها الكمالية تنبيها على تحقق الاستحقاق الى استحقاق
الذات مرجهة الصفات تعالى كان اوجه واستغنى فيها مرجهة الانعام
بناء على امر وانه لو كان المقصد الى تعليق الحمد بوصف الانعام فقط
فالظاهر ان يقال الحمد لمن انعم او لمن هو واذا اعدل عنها الى تعليقه
باسم الذات المجمعة لجميع الصفات فقد فهم منه ان استحقاق الحمد
ليس بسبب وصف دون وصف بل بسبب تحقق جميع الصفات على سواء
بناء فيما سبق ثم ما علقه بوصف الانعام حصل التنبيه على تحقق الاستحقاق
الذي كره ربين وفيه نظر لما اشرنا اليه من ان تنبيه على تحقق استحقاق
الذات بجمع المحامد بسبب الصفات انعامها كان او غيره بتعقيب التنبيه
على استحقاقها بسبب الانعام ايضا ظاهر في ذلك التعريف به كره
ان انعام فالاولى ان يقال فانعرض للانعام بعد الدلالة على استحقاقها
الذات تنبيها على جهة صفة الانعام من بين الصفات حتى استحقت
بذلك ان كفروا بالكروان مهرجا بعد الاباء البا صنعا كما ذكره في
عطف الخاص الذي هو الانعام تعليم البيان على الانعام العام والكامل
ان الذات يستحق الحامد كلا على معنى ان الى مدسوآ كانت على
الصفات الذاتية كالعلم والقدرة والارادة وغيرها او على ما يتفرع

كما مر قوله ان هي المخففة من المثقلة بدليل سوف لان الاستغناء به لا يجتمع معها وضمير الشان المحذوف اسمها وسوف يأتي محل قدر لخبر حادي مع اسمها وضمير اني موضع مفعولي علم بقال قدر الشيء بقدر وبقدر وقدر اذا قدّره يعني ان المقدر كائن لا محالة وان وقع به تأخير لفوته مرحوم بارحم وهو سهل المنوال على النفوس ونسبه قوله في قوالب الطيب وخفوق قلب لوأيت لهبته الهب الخفوق الاضطراب وارتفاعه بالعطف على قبله والهب الاتهاب والتوقد والاوباجة الجبهة يعني ان نار العشق قد توقدت في القلب لو رأيتها به وقوده نظنت ان نار جهنم موجودة فيه فقوله يا جنتي حمله لانه في تقدير الفعل قوله على ما حققناه في تعريفه علم المعاني حيث قال هناك بعد مانع العلم بملكة وقدرة على ادراكات جزئية بيان ذلك ان واضع هذا الفن مثلا وضع عدة اصول مستنبطة من ادراك البلغاء لخصوص مدارك اراءاتهم ثم استقرأ قوة تمكن من الاستحضار والالتفات اليها وتفصيلها متى اريد وهي العلم وانما قال لو اوجده اشبه بزيد العلم والجودة لكون ذاتها جهتي ادراك الامري لك اذا اخذت فلان بعلم النحو لا يزال عن جميع مسايله حاضرة في ذهنه بل يمد ان الرحالة بسيطة اجمالية هي مبدأ التفاصيل مسايلها بتمكن واستحضار ثم قال وتجوز ان يريد بالعلم نفس الاصول والقواعد لانه شيء مما يطلق عليه ولم يرتض جواز ان يريد به الادراك المتعلق بتلك الاصول والقواعد نفيه وانبا نافيه وانما لا يجوز ذلك اذ لو جوزته لم ترض لبيانه ايضا وهو هناك نرض لبيان عدم جوازه حيث قال فليس العلم بالقواعد على ما تو هموا فان كان سبب ذلك ان المراد بعدم البيان شرعا هو المراد بحفظ البيان فكون الاضافة فيه بيانية فاذا كنت فلان تعلم البيان لا يجوز ان تريد بالبيان ادراك الاصول والقواعد اذ يفضي

المعنى حينئذ ان يدرك ادراك الاصول وليس صحيحا فمنقول لا يلزم من عدم جواز اراده الادراك من لفظ البيان منه المذكور عدم جواز اراده ذلك فتأمل اذا تنبغ ذلك مانع وهو هنا منتف اذ لم ينسب علم الى علم البيان وايضا فما يقتضي نسبة العلم اليه عدم جواز اراده ادراك الاصول منه يقتضي ايضا عدم جواز اراده نفس الاصول اذ لو اراد به نفس الاصول يكون المعنى ان جميع اصوله ومسايله حاضرة في ذهنه وليس كذلك كما اشار اليه هناك بقوله اذ ليس يدان جميع مسايله حاضرة في ذهنه مع انه قد جوز ان يراد به نفس الاصول والقواعد وان كان يجب عدم جواز ان يراد بالعلم ادراك الاصول اذ حينئذ يصير التقدير على عدم الاصول والقواعد فيلزم ما ذكر بالى الحذف والتقدير يرد على تقدير ان يراد به الملكة او الاصول لا يلزم الارتكاب الى ذلك كما لا يخفى وجه قوله هو هنا فليس التقدير على القواعد فهو ايضا لا يقتضي عدم جواز اراده الادراك منه غاية ما في الباب ان قوله حمله على الملكة او الاصول يحمله على الادراك لا يلزم عدم الحذف وبا حمله لا وجه لنفي جواز حمل العلم في اثناء هذه المواضع على ادراك القواعد قوله واما ما كان لا يكون فيها الوضوح يعني اذا لم يكن شيء مما والا يتحقق فيها معنى الوضوح لعدم تحقق الدلالة التي هي موصوف ذلك المعنى فيه حتى مما واذا كان بعض منها الا دون بعض لم يتحقق ذلك المعنى ايضا في البعض الغير الدال للعدم المذكورة واما ما كان فلا يتحقق ايضا اوضحيه دلالته بعضها على دلالة البعض الاخر فما هو اصل المدعى قوله لجواز ان يكون لشيء واحد لوازم متعددة الى قوله فيمكن تاديه المعنى المراد مع ما لالفاظ الموضوعة لهذه اللوازم المختلفة الدلالة عليه ومنوعا وحقا فان قيل الالفاظ الموضوعة للوازم

انما تدل على المعنى الملزوم بالالتزام اذا كان المعنى الملزوم لازما اللوازم للان
دلالة الالتزام انما هي دلالة اللفظ على الخارج الموضوع له فيلزم ان
قبيل الثاني وهو ان يكون اللازم واحدا ملزومات متعددة وعلى
تادية ذلك اللازم بالالفاظ الموضوعة لتلك الملزومات وقد ذكر فيما
مران اللزوم المعتبر في دلالة الالتزام هو كون المعنى الخارجي بحيث
يلزم من حصول الموضوع له في الذهن حصوله فيه اما على الفور او بعد
التامل في القرائن فيلزم ان دلالة الالتزام دلالة اللفظ على الخارج
الذي هو الملزوم الموضوع له بهذا المعنى الاعم والمراد بالالتزام ههنا
ما يكون بحيث يلزم من حصول الشيء في الذهن حصوله فيه على الفور
وظاهر ان اللزوم بهذا المعنى اخص من اللزوم بالمعنى الاول فلا اشكال
قوله فان قيل ينبغي ان يكون الامر بالعكس فان قيل على الذكر
فيما سبق ليس لان كون دلالة الشيء على المعنى الذي هو جزءه من جزئيه
اوضح من دلالة الشيء الاخر الذي كان ذلك المعنى جزءا من جزئيه على ما هو
العكس لصدق ما يصدق عليه جزء الجزء سابقا على فهم الكل لا يقتضي صدق
ذلك وذلك لان فهم الجزء انما يسبق على فهم الكل على سبيل التفصيل لا فهم الجزء
على سبيل الغفلة عن هذا الفهم سابق على فهم الكل على سبيل التفصيل والجزء
من حيث هو اجمالا لا فهم على سبيل الاجمال لان هذا الفهم لا يكون الا مع
فهم الكل على سبيل الاجمال فمقدمة ولو سوغ اعنه فاذا اطلق لفظ
الموضوع للكل على معنى هو جزء من الكل اجمالا وفهم الجزء
في ضمنه لذلك جاز اذا اريد فهم الكل على سبيل التفصيل انتقل الذهن
منه الى الجزء فيفهم الكل تفصيلا فيفهم الكل لذلك وكذلك اذا اطلق على
ذلك المعنى اللفظ الاخر الموضوع للكل الاخر الذي ذلك المعنى جزء
جزئيه ليفهم الكل اجمالا فيفهم معه في ضمنه الجزء وهو جزء الجزء كذلك
لذلك ثم اذا اريد التفصيل ينتقل الى الجزء ثم منه الى جزء الجزء فيفهم جزء
الجزء بالتفصيل بعد فهم الجزء بالاجمال الذي هو بعد فهم الكل لذلك فعلم
مر هذا التفصيل ان فهم المعنى المذكور تفصيلا يتاخر عن فهم الكل الذي
هو جزء مر جزئيه بمراتب وبتاخر عن فهم الكل الذي هو جزء منه بمراتب
فيكون دلالة اللفظ الموضوع لهذا الكل على ذلك المعنى اوضح من دلالة
اللفظ الموضوع للكل الاول عليه فيكون العكس المذكور كاذبا فكيف يسوغ
المراد بالعكس على ما ذكر فيجاب بصحة بل المراد به عكس ما ذكر فيه ضمنا
وذلك لانه قد علم ضمنا مما ذكر اولا ان دلالة الشيء على جزئيه اوضح من
دلالته على جزء جزئيه بما على كون فهم الكل سابقا على فهم الجزء مما يوجب
هذا هو كون دلالة الشيء على جزء جزئيه اوضح من دلالته على جزئيه بدليل
على ذلك وقوله لان فهم الجزء سابق على فهم الكل الخ يعني فهم الجزء
التفصيلي لان فهم الجزء تفصيلا متقدم على فهم الكل كذلك قوله
فانا لا نسلم ذلك يعني ان كون دلالة الشيء على جزء جزئيه اوضح من دلالته
على جزئيه حتى يتاتى على كون اللازم في الدلالة التضمنية والالتزامية على
جزئيه اجمالا اوضح من دلالته على جزء جزئيه بتفصيل كما ذكره بناء واثار ايضا
الى ذلك بقوله لان المعنى التضمني انما يتصور الا بذهن مر الموضوع
له الخ واما قوله فحاصل ما ذكر من التضمن هو فهم الجزء ولا شك
بعد فهم الكل فمبني على ان اللازم في تحقق الخلاف في الدلالات
التضمنية بالوضوح والخفاء لان الاختلاف بالوضوح والخفاء انما
يتحقق في تلك الدلالات القسم ان لو كانت الدلالة التضمنية
فهم الجزء وملاحظته بعد فهم الكل اذ لو كانت فهم الجزء اجمالا في ضمن
فهم الكل لا يتحقق الاختلاف المذكور في تلك الدلالة ايضا كما
يخفى لان كونها عبارة عن ملاحظة الجزء بعد فهم الكل ممنوع لان اللازم

موضوعه بها لازمه للمطابقة في الجزئيات تمام هو كونها عبارة عن فهم الجزء اجمالا
في ضمن فهم الكل كما هو المناسب لاسم التضمن واشار الشارح الى هذا الدفع
في الوجه الثاني من الوجوه التي تضمنها في توجيه النظر الذي سيورده بحيث
قال وامانيا فلان الوضوع والحفظ في التضمن غير واضح لوجوب تصور
جميع الاجزاء عند تصور الكل ولكن التضمن تابع للمطابقة بمعناه الجيد
في تحصيل معنى اللفظ الناجح الرماني ويمكن توجيه جوابان الاختلاف
فيما على تقدير كون عبارة عن الفهم الاجمالي المذكور بان معناه جزء ما يدل
فيما دل عليه اللفظ بالتضمن لا في نفس الدلالة التضمنية ولا يخفى ان الاكتفاء
المذكور قد يوجد عند كون مؤدى بذلك اللفظ لازم يقتضي الذهن
الانتقال اليه وملاحظته بعد فهمها اجمالا في ضمن الكل وبعد مرتبة
تاخره بهذا الملاحظة عن فهم الكل اجمالا يجب تعدد الوضع في المعنى الذي الكل
الموضوع له فيتعدد ما ترتب ومنوع المدلول التضمني عند اطلاق اللفظ
الموضوع لذلك المعنى مختلف وضوحا وخفاء عند ارادته بالفاظ بعضها
موضوع لكل الذي هو جزء منه وبعضها موضوع للكل الذي هو جزء جزء منه
وان لم يوجد الاختلاف المذكور في نفس الدلالة التضمنية وحد اللفظ ظاهر
مما ذكرناه فيما سبق وقيل ايضا اعتبار الوضوح والخفاء في نفس الدلالة
التضمنية باعتبار ان الدلالة التضمنية على جزء المراد التي هو جزء فيها
الوضوح والخفاء بالسبب المذكور لما بين فهم الجزء المراد بها لفظ الكل
عند الالتفات اليه بعد فهم الكل اجمالا فان الدلالة التضمنية ايضا
ليست الا فهم ذلك الجزء من ذلك اللفظ في ضمن الكل والفرق بينها
بالسبب الاجمال والتفصيل مخجوز ان يطلق لفظ الدلالة التضمنية على
الفهم التفصيلي فيما بازاء العلاقة المذكورة بينه وبين الفهم الاجمالي الذي هو اوائل
هذا اللفظ حقيقة ومجاز ان يوصف الاوصاف المذكورة في الدلالة التضمنية

التضمنية باعتبار معناها المجازي قوله فظاهره هذا التقرير شامل
لنحو قولنا قائل زيد عمرو وجائني زيد وعمرو الخ واسند الشمول لامثال
ذلك الى ظاهر هذا التقرير لان الفقيه تنبه على الجواب الذي ذكره بعيد
الشريف ره والا فوجه العدول عن اسناد الشمول الى التعليق نفسه
الى اسناده الى ظاهره يعني ان ظاهر قولنا الدلالة على مشاركة امر لامر
في معنى هو الهداية الى تلك المشاركة وسواء كانت تلك الهداية بمقصودة
للهادي او لا فيدخل نحو قولنا جائني زيد وعمرو ومقصوده مدلولية
الصريح الذي هو ثبوت المجيء للكل من زيد وعمرو لانه كالدليل على هذا
المدلول صريحا بل ضمنا على مشاركة احدهما للاخر في المجيء الزاما وان
لم تكن الدلالة على تلك المشاركة مقصودة للمتكلم كما يشاهد له
مراد به الدلالة على تلك المشاركة فيتقض ظاهره بنحو ذلك لعدم
كونه موهما قبول الشبهة في تلك الحالة وان امكن دفع انتقاضه بذلك
بان صرف ذلك التقرير ظاهره بان يعتبر فيه قيد المتكلم في الدلالة
على معنى بمعنى هداية اليه اذ مع ذلك التقرير يخرج ذلك المقصود
به مدلوله الصريح اذ مع لا يكون الدلالة على مدلوله الالتزامي الذي هو
الشركة المذكورة مقصودة للمتكلم فظاهر هذا الذي ذكرناه ان
منع الاعتراض المذكور على التقرير المذكور ليس عدم الفرق بين ثبوت
الحكم لشيئين وبين شركة احدهما للاخر فيه فما الذي يتبع عظم الكتاب بعون

اسود حسن توفيقه قد وقع الفراغ عن كتابه هذه
لخزانة التي القاها طيب بن صلاح الدين المدرس
بمدرسة مدرسي في وقت الظهر يوم
الاربعاء بعشرين الشهر السنة احدى
والف

نهاية المخطوطة